بسبع حصيات حتى ساخ في الارض قال ابن عباس الشيطان ترجمون
وملة ابيكم تتبعون واخرج الحاكم عنه مرفوعا جاء جبريل الى النبي صلى الله
عليه وسلم ليريه المناسك فانفرج له ثبير فدخل منى فاراه الجمار
ثم اراه جمعا ثم اراه عرفات فتبع الشيطان النبي صلى الله عليه
وسلم عند الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات حتى ساخ ثم
تبع له في الجمرة العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ
فذهب وتبع بنون فموحدة ظهر واخرج سعيد بن
منصور انه صلى الله عليه وسلم سئل عن رمي الجمار فقال
ربكم تكبرون وملة ابيكم ابراهيم تتبعون ووجه الشيطان ترجمون
وقال الغزالي واقصد برمي الجمار الانقياد للامر واظهار
الرق والعبودية به وانتهاضا لمجرد الامتثال او اقصد به التشبه
بابراهيم حيث عرض له ابليس في ذلك الموضع ليدخل على حجه
شبهة فامره الله ان يرميه بالحجارة طردا له وقطعا لامله
قوله ووقع عن المتروك اي انه لم يتعدد والا فعن اولهما
قوله كونه سبعا من المرات اي للاتباع رواه مسلم قوله حتى
لو رمى بسبع حصيات في كل مرة اجزاه لوجود الرمي بسبع
مرات وزيادة المرمي به على الواحدة في الرمية الواحدة لا
يضر قوله لم يحسب الا واحدة اي لان الاولى ليس فيها الا رمية
واحدة والثانية وان كان فيها رميان لكن لا ترتيب فيهما
فحسبا واحدة وان وجد الترتيب في الوقوع في المرمى اذ
العبرة بالترتيب في الرمي لا في الوقوع قال في التحفة وانما حسبت
على الحجر الضربة الواحدة بعد الاشكال عليه مائة بعددها لانه
مبني على الدرء ولوجود اصل الايلام المقصود فيه والغالب

هنا

هنا التعبد قوله اذ يكون تجري الاتباع قوله ويحرم اي و
يجزئ لان الحرمة لامر خارج قوله وبلور قال في التحفة فسره
في القاموس بانه جوهر وقضيته ان المصطنع المشبه به ليس
منه وهو ظاهر قوله ومرجان قال في التحفة وافتى بعضهم
ان المرجان من القسم الاول معترض لان المعروف انه نبت في بحر
الاندلس كالشجر ونقل ان له جزيرة ينبت فيها كالشجر هذا الكلام
بناء على ما هو المتعارف في المرجان الان اما المرجان لغة فهو
صغار اللؤلؤ كما في القاموس وغيره اه وعلى معناه اللغوي
لا يصح حمل كلام المؤلف فيه ولا على المتعارف فيه ايضا اذ ليس
هو حجرا كما علمت فيهما فالاصوب اسقاطه وان قال في المنح
انه كالصريح انه بجرح الطبخ يخرج عن الحجرية وان لم ينطبق
وعبارة العلامة الكردي قوله والنورة المطبوخة خرج بها حجر
النورة قبل الطبخ فيجزئ والظاهر ان المراد به الحجر الذي يطبخ
نورة بمكة لانه قبل حرقه حجر اما المدينة النبوية فانما يحرقون
بها الجص وقد صرحوا انه لا يجزئ الرمي به وقيده الزيادي
والحلبي ببعد الطبخ وعليه هو حجر النورة لكن الجمهور اطلقوا
تحريمه قوله وجواهر منطبعة بالفعل اي لان انطباعها بالفعل
يخرجها من الحجرية بخلاف اتخاذها فصوصا وبه يعلم ان
المنطبع هنا غيره في مبحث المشمس اذ المراد به هنا المنطبع بالفعل
وهناك ما من شانه ذلك قاله في المنح قوله فصل الرمي
عبارته في ثم بالفصل فلو قصد غيره لم يكف وان وقع فيه
كرميه نحو حية في الجمرة وقصده الرمي الى العلم المنصوب في الجمرة
عند حج قال نعم لو رمى اليه بقصد الوقوع في المرمى

Copyright © King Saud University